

المجموع

وضعه بين ويغني عنه ما سنذكره من الأحاديث الصحيحة إن شاء الله تعالى أما حكم المسألة فالأفضل تعجيل الصبح في أول وقتها وهو إذا تحقق طلوع الفجر هذا مذهبنا ومذهب عمر وعثمان وابن الزبير وأنس وأبي موسى وأبي هريرة رضي الله عنهم والأوزاعي ومالك وأحمد وإسحاق وداود وجمهور العلماء وقال ابن مسعود والنخعي والثوري وأبو حنيفة تأخيرها إلى الأسفار أفضل واحتج لمن قال بالأسفار بحديث رافع بن خديج رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح وهذا لفظ الترمذي وفي رواية أبي داود أصبحوا بالصبح فإنه أعظم للأجر وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لغير ميقاتها إلا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع يعني المزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها رواه البخاري ومسلم قالوا ومعلوم أنه لم يصلها قبل طلوع الفجر وإنما صلاها بعد طلوعه مغلسا بها فدل على أنه كان يصلها في جميع الأيام غير ذلك اليوم مسفرا بها قالوا لأن الأسفار يفيد كثرة الجماعة وإتصال الصفوف ولأن الأسفار يتسع به وقت التنفل قبلها وما أفاد كثرة النافلة كان أفضل واحتج أصحابنا بقول الله تعالى حافظوا على الصلوات ومن المحافظة تقديمها في أول الوقت لأنه إذا أخرها عرضها للفتوات ويقول الله تعالى وسارعوا إلى مغفرة من ربكم